



في زوجه النافذة في زوجه والدها من فاجت القاهر وفي داره لا حرمته الى ان تصارح قوتى فاجت القاهر في العشرة من ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة  
 واقضوا ختمه في الايام المذكورة في ايامه من حرمته الى ان تصارح قوتى فاجت القاهر في العشرة من ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة  
 سنة المصروف في ايامه من حرمته الى ان تصارح قوتى فاجت القاهر في العشرة من ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة  
 ليه حرمته في ايامه من حرمته الى ان تصارح قوتى فاجت القاهر في العشرة من ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة  
 فصار على المصطفى المذكورة واجت القاهر في العشرة من ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة  
 سنة الى ان تصارح قوتى فاجت القاهر في العشرة من ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة  
 اجت القاهر في العشرة من ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة  
 لغرضه الشرعية وبالطلب في هذه الايام من حرمته الى ان تصارح قوتى فاجت القاهر في العشرة من ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة

نور  
١٠٩

بجانب الشرف المصروف في المحكمة الشرعية بقوله طوككم مكرت قضايتي مصعبه اعمال نوائل بسن احمد المولى ولايت بيروت ابلاية جليلة المرات  
 المكلفه شرعا عائشة بنت محمد الخوان الوصي الشرعية على اولادها القاهرين وهم حسين ومحمد واحمد وآلهم وسعد المتولدون لان زوجه الخوان  
 بعد ختم ايام الشريم بموجب حج الوصاية الشرعية الصادرة من هذه المحكمة الموقرة في صفر الخير سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة  
 وبعد التعريف بلاده الى محمد بن محمود ومحمد بن حسن الذي جميعهم من اهالي قرية الطيبة التي اتت بقضايتي مصعب قرنت وقرنت وهي حاله فقصر  
 شرعا وهي وسعد بن محفل وشهد اختيار قائله ان اولاد الوصي القاهرين لم يكن لهم اموال منقولة ولا وارث له فحق بنفقتهم ولا يوجد لهم  
 قوتهم الفروي واصبحوا الاية كما حمله شدة الاحتياج الى ما يقدم باذرة فقضيتهم ولهم بيت معقود بقا طر مسقوف تحت المجرور شر قابله  
 شاده الكعوش وشمالا بساحة الدار العمومية وغربا بجانب محمد بن محمداي وقبله به محمداي دار الوقف من لدن القري المذكورة في  
 يتبعه من ايامه وهو المورور والمرفوع وذلك البيت فاضله من القاهرين المذكورين الذي يادون اليه لال الله اعطى حرمته اذن يبيع البيت  
 المذكور لا تسعين بنحة على ما شتمت حسب الاصول

وقد اختلفت ايضا كل واحد من الى محمد ومحمد بن محمد المعروفين المذكورين شهد على طرفين الوصي انهم يبيعون القاهرين المذكورين لعمول منقولة ولا  
 وارثات تكفي لادارة مصيبتهم وانهم رضوا من بيع البيت المذكور لثمانين نقفا منهم وانهم فاضل عن بيعهم  
 وعينت بنته لريفا بخيار الوصي المذكورين عدم وجود اموال منقولة للقاهرين المذكورين ولا وارثات تكفي لنفقتهم وانهم رضوا من بيع  
 البيت المذكور الفاضل عن ما واوهم لذلك لصدنا الاذن الشرعي للوصي عائشة المذكورة بانه يبيع هذا البيت المورور للثمانين شاة ثمان المثل  
 وانه تنفق ثمنه على عائشة الايام المذكورين بالقد المعروف في بلاد اراف ولا تقصير شيئا واذا شرعنا في تحرير ايام والعشرين من صفر  
 سنة اربع وثلاثين وثلاثمائة والف

نور  
١١٠

الحمد لله  
 نصب وقررت لادارة الفوقنا المحققين وعمدة القضاة المشرفين مولانا اليك الشري الملقب المولى الموقر اسم وغنة الكريمان باعاليه وقت بالمرات  
 ايامه ولياليه رافقه هذا الكتاب الشرعي وحالة والطلاب المستطاب المرحي عائشة بنت محمد عليا به وصيا شرعية لاولادها القاهرين وهم محمد  
 ومحمد احمد وفي المتولد من اولادهم فرانس زوجه الخوان الوصي محمد بن احمد الذي جميعهم من اهالي قرية كور صور القاهرين قضايتي مصعب لوجوه انه تقاطع في  
 اموالهم وصار محم باجته الخط والمالك والادوية التي لهم وانهم رضوا من بيعهم لثمانين نقفا والادوية وتربوا لهم بالدار  
 الشرعي وتنفق عليهم من ايامهم بحسب الحاجة والفرقة بدو اراف ولا تقصير الاية بل هو اشرع في بيعهم ما بين ايامهم نصبا وتقرير اشرع في  
 عقوبت من الوصي المذكورة لنفص القبول اشرع ابتقا مرضا له تقاطع ارضه وقواته لانه تفعل حتى القاهرين المذكورين بالمرور  
 شهاد اوصاهما بامانة التقوى فانها الاساس التقوى وتلقوا على قولها ولا تقصير بامانة الشيم الا بالحق هي الحسد وذلك غلب له تحقيقا امانا  
 واقترارها على القيام بامور الوصاية وعدم نصبة الوصي المذكورين وصيا على ايتامه على حياته باجته كل واحد من ايامهم بحسب حاجتهم وشاكرنا شيخ  
 يعرف الرياضي كلاهما وجهه كلف صورته في ايامه من حرمته الى ان تصارح قوتى فاجت القاهر في العشرة من ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة

نور  
١١١